



مذكرة تفاهم

بين كل من:

وكالة الفضاء المصرية و أكاديمية الشروق

إنه في يوم الاثنين الموافق: ٢ / ٣ / ٢٠٢٠ م تحررت مذكرة التفاهم بين كل من:

- ١ - وكالة الفضاء المصرية ومقرها (المدينة الفضائية) الكيلو ٦ الطريق الدائري الأوسطي – القاهرة ويمثلها الأستاذ الدكتور / محمد عفيفي القوصي بصفته الرئيس التنفيذي لـ وكالة (طرف أول)
- ٢ - أكاديمية الشروق ومقرها (مدينة الشروق) ويمثلها اللواء دكتور / احمد سيد عبد الرحيم بصفته رئيس مجلس ادارة الاكاديمية (طرف ثالث)

تم

يؤكد الطرفان على أهمية التعاون والتنسيق في مجال البحوث والدراسات والتطبيقات الفنية في مجال تكنولوجيا الفضاء وذلك بهدف:

- ١- تكامل الجهود والتعاون العلمي.
- ٢- استغلال الإمكانيات العلمية والعملية والمادية المتوفرة لدى الطرفين من مراكز بحثية ومعامل وورش إنتاجية وكوادر مؤهلة.
- ٣- التنسيق والتعاون في كافة المراحل البحثية بدءاً من وضع الفكرة وإعداد التصميم وحتى مرحلة التنفيذ والتطبيق العملي.
- ٤- المشاركات العلمية والعملية المتبادلة.
- ٥- المشاركة في الإشراف على الرسائل العلمية والتحكيم في المجلات العلمية.

كما يؤكد الطرفان أيضاً على ضرورة تبادل الخبرات في مجال التكنولوجيا المتغيرة وذلك في إطار التحول التكنولوجي المستمر لتحقيق التنمية الشاملة والمتواصلة.

وأتفق الطرفان على ما يلي

المادة الأولى

يعتبر التمهيد السابق، وكافة أوراق مذكرة التفاهم وملحقاتها والمكاتبات المتبادلة بين طرفيها جزء لا يتجزأ من هذه المذكرة ومتاماً ومكملاً لأحكامها.

المادة الثانية: آلية إدارة بنود وفعاليات التعاون

اتفق الطرفان على تحديد آلية التعاون بينهما على النحو التالي:

١- المشاركة الكاملة:

أ- تتم المشاركة الكاملة في موضوعات البحث والدراسات والتطوير التي تهم كلا الطرفين من خلال مشروعات يتم فيها التنسيق والتعاون الكامل بينهما في التخطيط والتمويل والتنفيذ والمتابعة طبقاً لطبيعة كل مشروع على حدة، وبمشاركة الطرفان في توفير الكفاءات والخبرات العلمية والفنية والتكنولوجية اللازمة للمشروع المتوفرة في كل جهة منها والتي تشمل:

- ١- دراسات الجدوى الفنية والاقتصادية للمشروع وإقرارها.
- ٢- إعداد التقرير المبني شاملًا خطوات العمل والخطة الزمنية والتكلفة التقديرية لمراحل المشروع المختلفة واعتماده.
- ٣- مراحل تنفيذ المشروع.
- ٤- مرحلة الاختبار النهائي والتقييم.
- ٥- تسليم الوثائق النهائية للمشروع.

ب- تشكل لجنة أو أكثر من الطرفين لتنسيق سبل التعاون في المشاريع المشتركة ويتم الاتفاق على تشكيلها، على أن تشكل لكل مشروع لجنة مستقلة مكونة من أعضاء من الطرفين تقوم بدراسة المشروع وتحديد نسبة كل طرف من المشروع بالتشاور مع الطرفين، وكذا تحديد نسبة كل طرف من أرباح بيع مخرجات المشاريع.

ج- التنفيذ الفعلي لكل مشروع مشترك على حدة بناءً على عقد تنفيذي يوقع بين الجهات القائمة بالمشروع ويحدد:

- ١- لكل مشروع فريق عمل من أحد الطرفين أو من كليهما طبقاً لما يتم الاتفاق عليه في كل مشروع على حدا.

٢- يتم تمويل مطالبات المشروع بالمشاركة من الطرفين ويتم تحديد نسبة تحمل كل طرف وقد يتم التمويل بدعم من بعض الجهات المانحة طبقاً للوائح المنظمة لذلك لدى كل طرف مع تحديد حقوق الملكية للأطراف ويوضح ذلك تفصيلاً في العقد التنفيذي الخاص بكل مشروع.

٣- يتم تحديد نسبة كل طرف من ثمن البيع المنتج المطور بعد انتاجه للجنة المشكلة الخاصة بمشروع التعاون الذي أنتج هذا المنتج.

٤- تعويم تنظيم وحضور المؤتمرات وورش العمل في الداخل والخارج والنشر العلمي وبراءات الاختراع على أن يتم تمويل هذه الأنشطة بالاتفاق والمشاركة بين الطرفين وبما لا يتعارض مع اللوائح الداخلية لكل منها.

٢- المشاركة الجزئية

تم المشاركة الجزئية بين الطرفين في موضوعات البحث والتطوير التي تهم أحد الطرفين فقط (وهو المالك للبحث ونتائجها ويقوم بالتخطيط لها وتنفيذها وتمويلها ومتابعتها بالإمكانات الذاتية) على أساس أنه يمكن التعاون مع الطرف الآخر بإحدى الصور التالية:

أ- تبادل الخبراء والمتخصصين واستغلال إمكانيات الطرف الآخر من معاهد ومراكم بحثية ومعامل وورش إنتاجية، ويتم ذلك من خلال عقد تنفيذي للمشروع يوقع بين الطرفين يشمل على الأقل ما يلي:

١- نوع العمل المطلوب المعاونة فيه وملخص عنه.

٢- بيان الأعمال والإمكانات المطلوب استخدامها طبقاً لخطة عمل محددة.

٣- التكالفة المالية المطلوبة وتقدر حسب كل حالة على حده وبموافقة كتابية من الطرفين.

٤- خبرات فريق العمل من كل من الطرفين.

ب- تصنيع عينات لبحوث خاصة بأحد الطرفين وذلك في حالة حاجة أي طرف إلى إنتاج أو اختبار عينات أو برمجيات في المراكز البحثية التابعة للطرف الآخر فإنه يتم التعاون فيها من خلال عقد تنفيذي بين الطرفين يحدد مسؤولية كل طرف والمطالب وفترة التنفيذ والتكالفة المالية وحقوق الملكية.

ج- إقرار عينات مواصفات وشروط استلام لمشاريع خاصة بأحد الطرفين: في حالة حاجة أي طرف إلى إجراء ذلك بواسطة جهات الاختصاص من الطرف الآخر فيتم التعاون فيها من خلال عقد تنفيذي بين الطرفين يشمل:

١- نوع العمل المطلوب.

٢- تشكيل مجموعة الإقرار من كلا الطرفين أو أي منهما طبقاً لطبيعة المشروع.

٣- مرجعية الاعتماد.

٤- التكالفة المالية المطلوبة.

المادة الثالثة: مجالات التعاون

اتفق الطرفان على إمكانية التعاون في المجالات التالية:

- ١- التعاون في المشروعات البحثية والتطبيقية ذات الصلة بـمجالات التكنولوجيا المتعلقة بالفضاء.
- ٢- تبادل الزيارات وتنظيم الندوات / المؤتمرات / ورش العمل في المجالات العلمية والبحثية المختلفة ذات الصلة بـمجالات التكنولوجيات الحديثة التي تعقد طبقاً للتنسيق بين الطرفين.
- ٣- الاستفادة من الإمكانيات المعملية والفنية الموجودة لدى الطرفين للبحث العلمي.
- ٤- تدريب الطلاب بالمعامل التخصصية الموجودة لدى وكالة الفضاء المصرية.
- ٥- تبادل الاستعانة بالكوادر العلمية من الطرفين.
- ٦- التحكيم للأبحاث في المجالات أو الرسائل العلمية لدى الطرفين.

المادة الرابعة: حقوق والتزامات الطرفين

تكون التزامات وحقوق الطرفين في الوثائق والمستندات وحقوق المعرفة الخاصة بالمشروعات المختلفة كما يلي:

١- بالنسبة لمشروعات ودراسات المشاركة الكاملة:

أ- تصبح الوثائق والمستندات الفنية الخاصة بالمشروع ملكية مشتركة، ويحتفظ كل طرف بنسخة من هذه الوثائق ولا يجوز التصرف في هذه الوثائق والتصاميم كلياً أو جزئياً بالبيع أو التنازل لطرف ثالث إلا بموافقة كتابية بين الطرفين، مع الالتزام بدرجة السرية المحددة لكل وثيقة والتي يتم إقرارها بالعقد الخاص بكل مشروع.

ب- يحق لكل طرف استخدام التصميم الذي تم التوصل إليه لأغراض الإنتاج الكمي لصالحه في وحداته أو ورشه أو معامله بعد الاتفاق مع الطرف الآخر وطبقاً لحقوق الملكية الفكرية في عقد المشروع.

ج- بعد اتفاق الطرفين وفي حالة قيام أي طرف ببيع المنتج المطور بعد إنتاجه إلى طرف ثالث فيقوم الطرف البائع بدفع نسبة من ثمن البيع إلى الطرف الآخر وبنفس نوع عملية البيع ويتم الاتفاق بين الطرفين على تحديد هذه النسبة في عقد المشروع.

٢- بالنسبة لمشروعات المشاركة الجزئية:

تكون الوثائق والمستندات وحقوق المعرفة الخاصة بالمشروع ملكاً كاملاً للطرف الأصلي، ولا يكون للطرف الآخر المشاركون جزئياً في المشروع أي حقوق ملكية في المشروع ولا يحق له المطالبة بأى عائد نتيجة استخدام الطرف الأصلي للمشروع بأى صورة من الصور.

المادة الخامسة: حماية وتأمين المعلومات المتبادلة

- 1- يتعهد الطرفان بحماية المعلومات التي يتم تبادلها وعدم ال碧وح بها لأي طرف آخر إلا بموافقة جميع الأطراف ولا يجوز لأي منها استخدامها في غير الأنشطة المشتركة بينهما إلا بعد موافقة الطرف الآخر كتابيا.
- 2- يتعهد الطرفان باحترام القوانين والتعليمات والإجراءات الأمنية لدى كل طرف بصفة عامة وذلك بالتنسيق مع الوزارة المعنية من خلال المؤسستين.

المادة السادسة: التعديل

يحق لأي طرف من الطرفين أن يطلب تعديل أي من مواد هذه المذكرة ويكون ذلك بناء على طلب كتابي يقدمه للطرف الآخر ولا يسري هذا التعديل إلا بعد الموافقة عليه كتابيا من الطرفين.

المادة السابعة: سريان وإنتهاء العمل بمذكرة التفاهم

- 1- يسري العمل بمذكرة التفاهم لمدة خمس سنوات نبدا من تاريخ التوقيع كتابيا عليها من كلا الطرفين ويتم تجديد العمل بالمنكراة تلقائيا مالم يطلب أي من الطرفين عدم التجديد.
- 2- ينتهي العمل بالمنكراة بانتهاء مدتتها المنصوص عليها ولا يجوز لأي من الطرفين إنتهاء العمل بها قبل انتهاء مدتتها المحددة بالفقرة السابقة، وفي حالة طلب أي من الطرفين عدم التجديد يكون ذلك بإخطار كتابي (خطاب مسجل بعلم الوصول) قبل تاريخ انتهاء العمل بالمنكراة بثلاثة أشهر على الأقل.
- 3- تظل الأنشطة المشتركة التي بدأ تنفيذها حال سريان مذكرة التفاهم قائمة وسارية حتى انتهاء التنفيذ وذلك في حالة إنتهاء العمل بالمنكراة قبل انتهاء هذه الأنشطة.

المادة الثامنة: تسوية الخلافات

أى خلاف ينشأ بخصوص تطبيق أو تفسير أي من بنود هذه المذكرة يتم تسويته وحله بالتشاور بين الطرفين وبالطرق الودية، وفي حالة عدم التوصل لتلك التسوية، يتم اللجوء إلى الجمعية العمومية لقسمي القوى والتشريع بمجلس الدولة عملاً بمقتضى الفقرة (د) من المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة.

التوقيع

الطرف الثاني

التوقيع: (صادر)

نواب د / أحمد سيد عبد الرحيم

رئيس مجلس إدارة أكاديمية الشروق

الطرف الأول

التوقيع: (لم يمكث)

أ. د / محمد عفيفي القوصي

الرئيس التنفيذي

لوكالة الفضاء المصرية